رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم شراء السلع بثمن مؤجل أكثر من ثمنها الحالي؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يسأل عن كرا غسالة وليس عنده ثمن او ليس عنده تمام الثمن هل يجوز ان يشتريها بزمن مؤجل اكثر من الثمن الحال؟ نعم لا بأس بذلك لا بأس بذلك - 00:00:01

لا بأس بالبيع مؤجلا اكثر من الثمن الحال لان مصالح الناس تقتضي هذا النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ البعير بالبعيرين على ابل الصدقة اذا احتاج الى تجهيز الغزو - 00:00:19

اذا احتاج الى تجهيز الغزو ونفذت الابل كان صلى الله عليه وسلم يستدين البعير بالبعيرين الى ابل الصدقة هذا دليل على جواز البيع بالاجل ويكون اكثر من من الحاضر نعم - 00:00:39